ليس محل النزاع لان الكلام في تقديم المعمول على العامل
لا في تقديمه على الفاعل فان قلت فقد ذكر في
باب الفاعل ما يكون الاسم فيه مبنيا على الفعل قال
و ذلك قولك زيدا ضربت فالاهتمام و العنايه هنا
في التقديم و التاخير سواء مثله في ضرب زيد عمرا
و ضرب عمرا زيد قلت ان كان هذا محل النزاع
فلا حجه فيه لانه انما ذكره من الجهه التي شابه بها
تقديم الفاعل على المفعول او بالعكس في المثالين وليس
فيه من هذه الجهة الا الاهتمام و لا شي دل الذي
اختص بها اذا تقدم على العامل و هي الحصر و يمكن
ان يقال كلامه ان الاهتمام و العنايه في التقديم
و التاخير سواء بالنسبه الى الاسناد الواقع في الكلام
و ربط الفعل بالفاعل و المفعول لا بالنسبه الى ما
يلمح من معنى اخر زايد على ذلك و في كلامه ما يشير
الى ذلك حيث قال كانهم يقدمون الذي شانه اهم لهم و هم
ببيانه اعنى و ان كانا جميعا مهمين فانظر كيف اثبت زياده
معنى في التقديم و اني يافعل التفضيل فاذا نزلت كلامه
الاول و الثاني على هذا التقدير و جعلت استواء التقديم
و التاخير بالنسبه الى الاسناد الحاصل و ان ذلك لا يتغير

دلالته

دلالته عند التقديم و التاخير الا ان التقديم يفيد زياده
في الاهتمام عرفت انه ليس في كلامه هذا ما يمنع من افاده
الاختصاص عند تاخير العامل فانا لا نمنع ان التقديم و التا خير
سواء بالنسبه الى ربط الفعل بالفاعل و انما المدعي قد
زايد على ذلك و من العجب ان ابا حيان ذكر كلام س
الثاني عقب كلامه الاول مويدا له مقررا بها امتناع
الاختصاص و مما استدل به بعض المتاخرين على عدم
افاده الحصر وقوع الامرين في القران نحو بسم الله مجراها
و مرساها و قال تعالى اقرا باسم ربك و نظايرها كما
سبق في فاعبد الله بل الله فاعبد و نحن نقول كل منها
فصيح في بابه و لا يكاد التقديم فيه يقوم مقام التاخير
و لا العكس بل فيها ما يرشد الى الاختصاص فان قوله
اقرا باسم ربك لا يمنع ان يتغير الاسم و قوله بسم الله
مجراها يمنع انها لا تجري الا باسمه و قال صاحب
الفلك الداير الحق انه لا دليل على الاختصاص الا القران
و الا فقد كثر في القران التصريح به مع عدمه كقوله
ان لك الا تجوع فيها و لا تعرى و لم يكن ذلك مختصا
به فقد كانت حواء كذلك ص و الاختصاص الحصر
خلافا للشيخ الامام حيث اثبته و قال ليس الحصر ش

Copyright © King Saud University